

Distr.: General  
21 September 2007  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

جدول أعمال الدورة الثانية والستين للجمعية العامة\*  
الذي أقرته الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة، المعقودة في ٢١ أيلول/  
سبتمبر ٢٠٠٧

- ١ - افتتاح رئيس الجمعية العامة للدورة.
- ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل.
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الثانية والستين:  
(أ) تعيين أعضاء لجنة واثاق التفويض؛  
(ب) تقرير لجنة واثاق التفويض.
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة<sup>(١)</sup>.
- ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية<sup>(١)</sup>.
- ٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة<sup>(١)</sup>.
- ٧ - تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود: تقارير المكتب.
- ٨ - المناقشة العامة.

\* منظم تحت عناوين مقابلة لأولويات المنظمة.

(١) وفقا للمادة ٣٠ من النظام الداخلي، ستجري الجمعية العامة هذه الانتخابات لدورتها الثالثة والستين قبل افتتاح تلك الدورة بثلاثة أشهر على الأقل.



## ألف - صون السلام والأمن الدوليين

- ٩ - تقرير مجلس الأمن.
- ١٠ - تقرير لجنة بناء السلام.
- ١١ - إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية الانفرادية التي تتجاوز الحدود الإقليمية باعتبارها وسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي.
- ١٢ - دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة.
- ١٣ - دور الماس في تأجيج النزاع.
- ١٤ - منع نشوب النزاعات المسلحة.
- ١٥ - الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية<sup>(٢)</sup>.
- ١٦ - النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذربيجان ومولدوفا وآثارها على السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي.
- ١٧ - الحالة في الشرق الأوسط.
- ١٨ - قضية فلسطين.
- ١٩ - الحالة في أفغانستان.
- ٢٠ - الحالة في الأراضي المحتلة بأذربيجان.
- ٢١ - ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا.
- ٢٢ - مسألة قبرص<sup>(٢)</sup>.
- ٢٣ - العدوان المسلح على جمهورية الكونغو الديمقراطية<sup>(٢)</sup>.
- ٢٤ - مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)<sup>(٢)</sup>.
- ٢٥ - حالة الديمقراطية وحقوق الإنسان في هايتي<sup>(٢)</sup>.

(٢) يبقى هذا البند مدرجا في جدول الأعمال للنظر فيه عند تلقي إخطار بذلك من إحدى الدول الأعضاء.

- ٢٦ - العدوان الإسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وعدم انتشار الأسلحة النووية، والسلام والأمن الدوليين<sup>(٢)</sup>.
- ٢٧ - آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها<sup>(٢)</sup>.
- ٢٨ - إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الهجوم العسكري الجوي والبحري على الجماهير العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الذي قامت به حكومة الولايات المتحدة آنذاك في نيسان/أبريل ١٩٨٦<sup>(٢)</sup>.
- ٢٩ - تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام.
- ٣٠ - آثار الإشعاع الذري.
- ٣١ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٣٢ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى.
- ٣٣ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة.
- ٣٤ - استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات.
- ٣٥ - المسائل المتصلة بالإعلام.
- ٣٦ - المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
- ٣٧ - الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
- ٣٨ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ٣٩ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.
- ٤٠ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

- ٤١ - السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية.
- ٤٢ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، المسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية.

## باء - تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا

- ٤٣ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ٤٤ - تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.
- ٤٥ - الرياضة من أجل السلام والتنمية:
- (أ) الرياضة من أجل السلام والتنمية؛
- (ب) بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي.
- ٤٦ - الأزمة العالمية للسلامة على الطرق.
- ٤٧ - ٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملاريا في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا.
- ٤٨ - التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما.
- ٤٩ - ثقافة السلام.
- ٥٠ - دور الأمم المتحدة في إقامة نظام إنساني عالمي جديد.
- ٥١ - تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية.
- ٥٢ - المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:
- (أ) التجارة الدولية والتنمية؛
- (ب) النظام المالي الدولي والتنمية؛
- (ج) أزمة الديون الخارجية والتنمية.
- ٥٣ - متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية:

- (أ) متابعة وتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية.
- (ب) الحوار الرفيع المستوى المتعلق بتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية.
- ٥٤ - التنمية المستدامة:
- (أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة؛
- (ب) متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- (ج) الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛
- (د) حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة؛
- (هـ) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا؛
- (و) اتفاقية التنوع البيولوجي؛
- (ز) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الرابعة والعشرين؛
- (ح) التنمية المستدامة للمناطق الجبلية؛
- (ط) تعزيز مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة.
- ٥٥ - تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة).
- ٥٦ - العولمة والاعتماد المتبادل:
- (أ) العولمة والاعتماد المتبادل؛
- (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- (ج) منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال، إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
- ٥٧ - مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعاً خاصة:
- (أ) مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً؛

(ب) إجراءات محددة تتصل بالاحتياجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية: نتائج المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر.

٥٨ - القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى:

(أ) تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر؛

(ب) دور المرأة في التنمية؛

(ج) تنمية الموارد البشرية.

٥٩ - الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية:

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(ب) الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة

التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(ج) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية.

٦٠ - التدريب والبحث: معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.

٦١ - نحو إقامة شراكات عالمية.

٦٢ - التنمية الاجتماعية:

(أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة

الاستثنائية الرابعة والعشرين؛

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية

في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة؛

(ج) متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة.

٦٣ - النهوض بالمرأة:

(أ) النهوض بالمرأة؛

(ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة

والعشرين للجمعية العامة.

## جيم - التنمية في أفريقيا

- ٦٤ - الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي:
- (أ) الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: التقدم المحرز في التنفيذ والدعم الدولي؛
- (ب) أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها.

## دال - تعزيز حقوق الإنسان

- ٦٥ - تقرير مجلس حقوق الإنسان.
- ٦٦ - تعزيز حقوق الطفل وحمايتها:
- (أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها؛
- (ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل.
- ٦٧ - قضايا الشعوب الأصلية:
- (أ) قضايا الشعوب الأصلية؛
- (ب) العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.
- ٦٨ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري:
- (أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري؛
- (ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل دوربان ومتابعتها.
- ٦٩ - حق الشعوب في تقرير المصير.
- ٧٠ - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:
- (أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان؛
- (ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛
- (ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين؛
- (د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها؛
- (هـ) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛

(و) الاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

#### هاء - التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية

٧١ - تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة:

(أ) تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ؛

(ب) تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق؛

(ج) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛

(د) تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها.

٧٢ - تقديم المساعدة إلى الناجين من الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤، لا سيما اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي.

#### واو - تعزيز العدالة والقانون الدولي

٧٣ - تقرير محكمة العدل الدولية.

٧٤ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

٧٥ - تقرير المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١.

٧٦ - تقرير المحكمة الجنائية الدولية.

٧٧ - المحيطات وقانون البحار:

(أ) المحيطات وقانون البحار؛



- (ب) استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ المتعلق بتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة.
- ٧٨ - مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً.
- ٧٩ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.
- ٨٠ - المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات.
- ٨١ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الأربعين.
- ٨٢ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والخمسين.
- ٨٣ - الحماية الدبلوماسية.
- ٨٤ - النظر في منع الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطيرة وتوزيع الخسارة في حالة وقوع ذلك الضرر.
- ٨٥ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة.
- ٨٦ - سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

## زاي - نزع السلاح

- ٨٧ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- ٨٨ - تخفيض الميزانيات العسكرية:
- (أ) تخفيض الميزانيات العسكرية؛
- (ب) المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية.
- ٨٩ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام.
- ٩٠ - معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا.
- ٩١ - توطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو).

- ٩٢ - استعراض تنفيذ الإعلان المتعلق بتعزيز الأمن الدولي.
- ٩٣ - التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي.
- ٩٤ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط.
- ٩٥ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.
- ٩٦ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.
- ٩٧ - التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق.
- ٩٨ - نزع السلاح العام الكامل:
- (أ) الإخطار بالتجارب النووية؛
- (ب) الإجراءات الجديدة في ميدان نزع السلاح من أجل منع حدوث سباق للتسلح في قاع البحار والمحيطات وباطن أرضها؛
- (ج) حظر إلقاء النفايات المشعة؛
- (د) متابعة الالتزامات في مجال نزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠؛
- (هـ) منع خطر الإرهاب الإشعاعي؛
- (و) القذائف؛
- (ز) عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح؛
- (ح) تعزيز التعددية في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار؛
- (ط) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة؛
- (ي) الصلة بين نزع السلاح والتنمية؛
- (ك) نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي؛

- (ل) الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه؛
- (م) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛
- (ن) المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الأرضية الجنوبي والمناطق المتاخمة؛
- (س) تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها؛
- (ع) المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية؛
- (ف) الشفافية وتدابير بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي؛
- (ص) الشفافية في مجال التسلح؛
- (ق) نزع السلاح النووي؛
- (ر) نزع السلاح الإقليمي؛
- (ش) تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (ت) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- (ث) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها؛
- (خ) تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام؛
- (ذ) تخفيض الخطر النووي؛
- (ض) تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل؛
- (أ أ) نحو عقد معاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها؛
- (ب ب) عقد مؤتمر للأمم المتحدة لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي.

٩٩ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة:

- (أ) مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح؛
- (ب) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛
- (ج) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا؛
- (د) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ؛
- (هـ) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا؛
- (و) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية.
- ١٠٠ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة:
- (أ) تقرير هيئة نزع السلاح؛
- (ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح.
- ١٠١ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط.
- ١٠٢ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.
- ١٠٣ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط.
- ١٠٤ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.
- ١٠٥ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُميَّة وتدمير تلك الأسلحة.

## حاء - مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره

- ١٠٦ - منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- ١٠٧ - المراقبة الدولية للمخدرات.
- ١٠٨ - التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي.

## طاء - المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل الأخرى

- ١٠٩ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة.
- ١١٠ - تقرير الأمين العام عن صندوق بناء السلام.
- ١١١ - الإخطار الوارد من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة.
- ١١٢ - انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الرئيسية:
- (أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن؛
- (ب) انتخاب ثمانية عشر عضواً في المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ١١٣ - انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى:
- (أ) انتخاب سبعة أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق؛
- (ب) انتخاب تسعة وعشرين عضواً في مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- (ج) انتخاب خمسة أعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام؛
- (د) انتخاب خمسة عشر عضواً في مجلس حقوق الإنسان.
- ١١٤ - تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى:
- (أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛
- (ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات؛
- (ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات؛
- (د) تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات؛
- (هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة؛
- (و) تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة؛
- (ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات؛
- (ح) تعيين أعضاء في وحدة التفتيش المشتركة؛
- (ط) إقرار تعيين مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان.
- ١١٥ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة.

- ١١٦ - متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية.
- ١١٧ - إصلاح الأمم المتحدة: تدابير ومقترحات.
- ١١٨ - استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.
- ١١٩ - الاحتفال بالذكرى السنوية المائتين لإلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي.
- ١٢٠ - تنفيذ قرارات الأمم المتحدة.
- ١٢١ - تنشيط أعمال الجمعية العامة.
- ١٢٢ - مسألة التمثيل العادل في مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل ذات الصلة.
- ١٢٣ - تعزيز منظومة الأمم المتحدة.
- ١٢٤ - متابعة توصيات لجنة التحقيق المستقلة في برنامج الأمم المتحدة للنفط مقابل الغذاء بشأن التنظيم الإداري والرقابة الداخلية.
- ١٢٥ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات.
- (أ) عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛
- (ب) المخطط العام لتجديد مباني المقر؛
- (ج) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (د) مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.
- ١٢٦ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة.
- ١٢٧ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.
- ١٢٨ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.
- ١٢٩ - تخطيط البرامج.
- ١٣٠ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة.
- ١٣١ - خطة المؤتمرات.
- ١٣٢ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة.
- ١٣٣ - إدارة الموارد البشرية.

- ١٣٤ - وحدة التفتيش المشتركة.
- ١٣٥ - النظام الموحد للأمم المتحدة.
- ١٣٦ - تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية.
- ١٣٧ - إقامة العدل في الأمم المتحدة.
- ١٣٨ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.
- ١٣٩ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.
- ١٤٠ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.
- ١٤١ - تمويل عملية الأمم المتحدة في بوروندي.
- ١٤٢ - تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.
- ١٤٣ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص.
- ١٤٤ - تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.
- ١٤٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية.
- ١٤٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية.
- ١٤٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور-ليشتي.
- ١٤٨ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا.
- ١٤٩ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا.
- ١٥٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي.
- ١٥١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو.
- ١٥٢ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا.
- ١٥٣ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط:

- (أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.
- ١٥٤ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون.
- ١٥٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان.
- ١٥٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.
- ١٥٧ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف.
- ١٥٨ - منح المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٥٩ - منح المعهد الإيطالي الأمريكي اللاتيني مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٦٠ - منح مؤتمر ميثاق الطاقة مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٦١ - تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.
- ١٦٢ - منح مصرف التنمية الأوروبي الآسيوي مركز المراقب لدى الجمعية العامة.
- ١٦٣ - التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية.